قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن

قوله تعالى إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم ا ويلعنهم اللاعنون 159 .

منسوخ بالاستثناء في قوله تعالى إلا الذين تابوا واصلحوا الآية كدا كدا قيل .

والصحيح أن المستثنى منه لا يجوز أن يسمى منسوخا وقد مر الفرق بين النسخ والاستثناء فراجعه .

قوله تعالى إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير ا فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن ا غفور رحيم 173 .

نسخ بعضها بالسنة وهو قوله E .

أحلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال وقد مر أن ما بينته السنة بالتخصيص لا يسمى نسخا للقرآن .

قلت وما يؤيده أن هذا خبر مؤكد موجب بحرف التوكيد ناف بالحصر ما عداه فمفهومه حل ما عدا المذكور .

مع أن السنة حرمت أشياء كثيرة من السباع والبهائم والطيور مما هو معلوم عند انتهاء الفقهاء ولا يقال أن ذلك ناسخ لمفهوم الآية بل السنة جاءت مخصصة لمنطوق الآية ومفهومها فتأمل